



الجهاز
القومي
للمراقبة
التجارية
الخارجية
الاستيراد والتصدير

قطاع الأنشطة التجارية
المرخصات
التجارة الخارجية
٢٠١٣/١١/٢٥

جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

السيد الدكتور / عاصم الكاشف
مدير عام الإدارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية - جمهورية مصر العربية

اتشرف بإحاطة سيادتكم أنه ورد للقطاع كتاب السيد الأمين العام للغرفة التجارية للقاهرة ورئيس الجهاز التنفيذي بشأن كتاب شعبة قطع غيار السيارات بالغرفة بخصوص تلاحظ دخول الكثير من بضائع قطع غيار السيارات غير مستوفاة للقواعد الاستيرادية المقررة والمنتهى إلى طلب اتخاذ ما يلزم من إجراءات للتأكد على كافة الجهات المعنية بالدولة مستقبلاً بعد السماح بدخول قطع غيار سيارات إلا بعد استيفاء القواعد الاستيرادية.

وحيث يتضمن الملسل رقم (2) من الملحق رقم (3) المرفق بلائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم 118 لسنة 1975 الخاص بالسلع التي تستورد بشروط خاصة ، حيث يشترط لما يستورد للاتجار من أجزاء وقطع غيار السيارات عدا أجزاء الأبدان - أن يكون مشحون من بلد المنشأ أو من المراكز الرئيسية للشركات المنتجة أو فروعها أو مراكز التوزيع المملوكة لهذه الشركات أو المعتمدة منها ، أو من الشركات صاحبة العلامات التجارية أو الماركات التجارية ، ومعاملة الشركات صاحبة العلامات والماركات التجارية معاملة الشركات المنتجة الوارد ذكرها بالملحق رقم (3) المشار إليه ، " والمعلن بمذكرة استيراد رقم 3 لسنة 2014.

لذا يرجى التفضل بإعادة تذكير كافة المنافذ الجمركية بالالتزام بالقواعد الاستيرادية الموضحة بعالية.
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ، ، ،

وكيل وزارة
رئيس الإدارة المركزية
للتجارة الخارجية

" أحمد رفعت العسقلاني "

تحرير في: ٢٠٢٤/١١/١١
داليا فاروق



مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

Customs Systems & Procedures Sector
C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support



قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

منشور استيراد تذكيري رقم (٤٣) لسنة ٢٠٣٤

إشارة إلى:

- * قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولاته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها.
- * الملسل رقم (٢) من الملحق رقم (٣) المرفق بلائحة التنفيذية لقانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ والخاص بالسلع التي تستورد بشروط خاصة.
- * كتاب السيد الأمين العام للغرفة التجارية للقاهرة ورئيس الجهاز التنفيذي بشأن كتاب شعبة قطع غيار السيارات بالغرفة بخصوص تلاحظ دخول الكثير من بضائع قطع غيار السيارات غير مستوفاة للقواعد الاستيرادية المقررة، والمنتهى إلى عدم السماح بدخول قطع غيار السيارات إلا بعد استيفاء القواعد الاستيرادية.

إحاطة:

- * منشور استيراد رقم ٣ لسنة ٢٠١٤ والمنشورات المعلنة تباعاً في هذا الشأن.

براعي اتباع ما يلى:

- * ينطبق كتاب السيد الأستاذ / وكيل الوزارة - رئيس الإدارة المركزية للتجارة الخارجية بوزارة الاستثمار والتجارة الخارجية رقم ١٧٧٨ المؤرخ في ٢٠٢٤/١١/١٣ والوارد إلينا بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٢ والموضح بعاليه، بشأن الملسل رقم (٢) من الملحق رقم (٣) المرفق بلائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ الخاص بالسلع التي تستورد بشروط خاصة، حيث يشترط لما يستورد للاتجار من أجزاء وقطع غيار السيارات عدا أجزاء الأبدان - أن يكون مشحوناً من بلد المنشأ، أو من المراكز الرئيسية للشركات المنتجة، أو فروعها، أو مراكز التوزيع المملوكة لهذه الشركات أو المعتمدة منها، أو من الشركات صاحبة العلامات التجارية أو الماركات التجارية، ومعاملة الشركات صاحبة العلامات والماركات التجارية معاملة الشركات المنتجة الوارد ذكرها بالملحق رقم (٣) المشار إليه

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ،

مدير عام الإدارة العامة

مدير إدارة

للسياسات والإجراءات الجمركية

البحوث الفنية ودعم القطاعات

د/ عاصم صلاح الكاشف

أ/ حنان السيد فراج

السكندرية في ١١ جماد أول ١٤٤٦
الموافق ١٣ نوفمبر ٢٠٢٤
السيد / عبد الله

٩ ميناء الإسكندرية ، باب (٤) ، مبني A3 ، الدور الرابع
٩ تليفون / فاكس : ٣٤٨٣٥١٥

